بلاغ صحفي

البريد بنك واللجنة الوطنية لمراقبة حماية المعطيات ذات الطابع الشخصي يوقعان شراكة استراتيجية في مجال حماية البيانات

الدار البيضاء، 20 يناير 2026: وقع البريد بنك و اللجنة الوطنية لمراقبة حماية المعطيات ذات الطابع الشخصي (**CNDP**) اتفاقية شراكة استراتيجية تُجسّد انخراط البنك في البرنامج الوطني «**DATA-TIKA**».

وقد تم توقيع هذه الاتفاقية، يوم **الثلاثاء 20 يناير 2026**، بمقر البريد بنك، من طرف **السيد الأمين النجار**، رئيس مجلس الإدارة الجماعية للبريد بنك، و**السيد عمر السغروشني**، رئيس اللجنة الوطنية لمراقبة حماية المعطيات ذات الطابع الشخصي.

ومن خلال هذا الانخراط، يؤكد **البريد بنك** مجدداً التزامه بحماية المعطيات ذات الطابع الشخصي، وحرصه على جعل أمن المعلومات في صلب استراتيجيته للتنمية والتحول الرقمي.

وتهدف هذه الشراكة إلى تعزيز امتثال البريد بنك لمقتضيات **القانون رقم 09-08**، والنهوض بالممارسات الفضلى في مجال حماية المعطيات ذات الطابع الشخصي، ومواكبة التفكير الاستراتيجي المرتبط باستعمال المعطيات في المشاريع البنكية والرقمية. كما تنص على تنفيذ برامج للتكوين والتحسيس، واعتماد حلول رقمية مخصصة لرقمنة مساطر التصريح، فضلاً عن التعاون بشأن القضايا المتعلقة بتصنيف المعطيات واستضافتها ونقلها.

وستمكّن الأعمال المشتركة كذلك من المساهمة في إعداد توجيهات مرجعية تؤطر الخدمات الرقمية وركائز الثقة داخل منظومة البريد بنك، مما يعزز تموقعه كفاعل بنكي مسؤول وملتزم بحماية المعطيات الشخصية.

ومن خلال هذه الشراكة، يطمح كل من **البريد بنك** و **اللجنة الوطنية لمراقبة حماية المعطيات ذات الطابع الشخصي** إلى ترسيخ حماية المعطيات ذات الطابع الشخصي، بشكل مستدام، عبر شبكة وكالات البريد بنك، باعتبارها رافعة للثقة والأداء والابتكار، في خدمة المواطنين والاقتصاد الرقمي الوطني.

نبذة عن البريد بنك

تأسس البريد بنك سنة 2010 في إطار استراتيجيته الهادفة لتوسيع الولوج إلى الخدمات البنكية وتعزيز الشمول المالي على الصعيد الوطني. وبفضل شبكته الواسعة، وإرثه في الخدمة العمومية، يضع البنك مبادئ الأخلاقيات والامتثال في صميم استراتيجيته للمسؤولية الاجتماعية، بما يرسخ نزاهة ممارساته ويعزز شفافية علاقاته مع مختلف الشركاء والمتعاملين.

نبذة عن اللجنة الوطنية لمراقبة حماية المعطيات ذات الطابع الشخصي

إن حماية الحياة الخاصة في المغرب مكرسة بموجب الفصل 24 من دستور المملكة الذي ينص على ما يلي: «لكل شخص الحق في حماية حياته الخاصة...».

تم إحداث اللجنة الوطنية لمراقبة حماية المعطيات ذات الطابع الشخصي بموجب الظهير الشريف رقم 1-09-15 الصادر في 22 صفر 1430 (الموافق لـ 18 فبراير 2009) بتنفيذ القانون رقم 09-08 المتعلق بحماية الأشخاص الذاتيين تجاه معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي (الجريدة الرسمية عدد 5714 بتاريخ 2009/03/05).